

اقتراح قانون معجل مكرّر

موضوعه تمديد العمل بأحكام القانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30


والقانون رقم 198 تاريخ 2020/12/29، وتعديل بعض أحكامهما

مادة وحيدة:

أ- يُمدّد العمل بأحكام القانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30 والقانون رقم 198 تاريخ 2020/12/29 اعتباراً من 2023/1/1 ولغاية تاريخ إعداد مؤسسة كهرباء لبنان دفتر شروط وإطلاق مناقصة عمومية لتقديم الخدمات الكهربائية ضمن كافة قرى قضاء زحلة وتوقيع العقد مع الجهة التي ترسو الصفقة عليها واستلام هذه الجهة للأعمال من شركة كهرباء زحلة ش.م.ل، ويعتبر العقد التشغيلي الناشئ عن القانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30 لتقديم خدمات تسيير المرفق العام المتفق عليه بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة كهرباء زحلة ش.م.ل. نافذاً لغاية هذا التاريخ وبالتالي لغاية انتهاء الحاجة لخدمات شركة كهرباء زحلة ش.م.ل.

ب- على مؤسسة كهرباء لبنان إعداد دفتر شروط وإطلاق مناقصة عمومية لتقديم الخدمات الكهربائية ضمن كافة قرى قضاء زحلة وفقاً للإجراءات والأحكام المنصوص عنها في قانون الشراء العام في لبنان (القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19) وتوقيع العقد مع الجهة التي ترسو الصفقة عليها وذلك قبل تاريخ أقصاه 2022/12/31.

ت- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الأسباب الموجبة:

لما كان القانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30 قد أجاز لمؤسسة كهرباء لبنان التعاقد مع شركة كهرباء زحلة من أجل تقديم خدمات تسيير المرفق العام بإنتاج وتوزيع الكهرباء لفترة محدودة ضمن حدود نطاق امتيازها الجاري استرداده، وحدد مدة 24 شهراً كحد أقصى للتعاقد مع شركة كهرباء زحلة ش.م.ل. لتقديم خدمات تسيير المرفق العام بإنتاج وتوزيع الكهرباء تنتهي بـ 2020/12/31 ،

ولما كان القانون رقم 198 تاريخ 2020/12/29 قد مدد العمل بالقانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30 للفترة الممتدة من تاريخ 2021/1/1 لغاية تاريخ 2022/12/31، ونص في المادة الثانية منه على قيام مؤسسة كهرباء لبنان بإعداد دفتر شروط وإطلاق مناقصة عمومية لتقديم الخدمات الكهربائية ضمن حدود نطاق امتياز زحلة السابق وتوقيع العقد مع الجهة التي ترسو الصفقة عليها وذلك خلال مهلة سنتين من تاريخ نشره،

ولما كانت الظروف التي مرّ ولا يزال يمرّ بها لبنان (سيّما اعلان حالة التعبئة العامة بسبب فيروس كورونا واقفال الادارات الرسمية والاعتصامات واقفال الطرقات وتضرّر كامل مبنى مؤسسة كهرباء لبنان نتيجة انفجار مرفأ بيروت تاريخ 4 آب 2020...) قد حالت جميعها دون تمكين مؤسسة كهرباء لبنان من اعداد دفتر الشروط الآ في وقت متأخر من نهاية العام 2022، اذ عمدت مؤسسة كهرباء لبنان الى الاعلان عن المناقصة العمومية بتاريخ 2022/7/21 وحددت آخر موعد لتقديم العروض بتاريخ 2022/8/26، بحيث لم تتمكّن اية جهة - خلال هذه الفترة القصيرة التي لا تتفق مع طبيعة موضوع الصفقة - من الاشتراك في المناقصة العمومية وتأمين المستندات المطلوبة منها،

ولما كانت هيئة الشراء العام قد أصدرت بتاريخ 2022/8/23 التوصية رقم 1/ ه.ش.ع/2022 بالغاء اجراء المناقصة المعلن عنها في 2022/7/21 واعادة اجرائها وفقاً لدفتر شروط خاص يتم اعداه وفقاً للأصول ويُنشر على المنصة الالكترونية المركزية التابعة لهيئة الشراء العام،

ولما كانت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية القائمة حالياً والمشاكل العديدة التي تواجهها مؤسسة كهرباء لبنان في تأمين التيار الكهربائي بشكل دائم ومستمر في مختلف الأراضي اللبنانية فضلاً عن الحاجة الملحة الى وجوب تسيير مرفق عام حيوي واستمرارية عمله، تقضي جميعها بالتمديد لشركة كهرباء زحلة ش.م.ل. في تقديم خدمات تسيير المرفق العام بإنتاج وتوزيع الكهرباء لفترة محدودة ضمن حدود نطاق امتيازها الجاري استرداده وذلك لحين إعداد مؤسسة كهرباء لبنان دفتر شروط وإطلاق مناقصة عمومية لتقديم الخدمات الكهربائية ضمن كافة قرى قضاء زحلة وتوقيع العقد مع الجهة التي ترسو الصفقة عليها،

لذلك، نتقدم من مجلسكم الكريم بإقتراح القانون المرفق، راجين منكم مناقشته وإقراره.

جانب دولة رئيس مجلس النواب المحترم
مذكرة عملاً بأحكام المادة 110 من النظام الداخلي لمجلس النواب
(تبرير صفة الإستعجال المكرر)

لما كانت شركة كهرباء زحلة ش.م.ل. تعتمد الى تقديم خدمات تسيير المرفق العام بإنتاج وتوزيع الكهرباء لفترة محدودة ضمن حدود نطاق امتيازها الجاري استرداده، وذلك بموجب القانون رقم 107 تاريخ 2018/11/30 (موضوعه الإجازة إلى مؤسسة كهرباء لبنان التعاقد مع شركة كهرباء زحلة لتقديم خدمات تسيير المرفق العام بإنتاج وتوزيع الكهرباء لفترة محدودة ضمن حدود نطاق امتيازها الجاري استرداده)، والمعدل لاحقاً بموجب القانون رقم 198 تاريخ 2020/12/29 (موضوعه تمديد العمل بالقانون رقم 2018/107 وإلى اعتبار العقد التشغيلي الناشئ عنه والمتفق عليه بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة كهرباء زحلة ش.م.ل. نافذاً وتمديد العمل به) والذي ينتهي العمل به في 2022/12/31،

ولما كانت الغاية الأساسية من القانونين اعلاه، هي اطلاق مناقصة عمومية لتقديم الخدمات الكهربائية ضمن حدود نطاق امتياز زحلة السابق وتوقيع العقد مع الجهة التي ترسو الصفقة عليها الصفقة، غير ان هذه الغاية لم تتحقق لغاية تاريخه،

لذلك، وإستدراكاً منا لما تحمله الظروف في المستقبل القريب في ظلّ عدم وجود اي بديل سريع لتأمين الكهرباء في حدود نطاق امتياز زحلة السابق، وحرصاً على وجوب ان تشمل هذه المناقصة العمومية تقديم الخدمات الكهربائية لكافة قرى قضاء زحلة، كان اقتراح القانون المعجل المكرر المرفق،

لذلك،

جننا بمذكرتنا هذه طالبين من دولتكم طرح اقتراح القانون المعجل المكرر المرفق على مجلس النواب في أول جلسة يعقدها، راجين من المجلس إقراره وفقاً للمواد 109، 110 و 102 من النظام الداخلي لمجلس النواب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام